بداية الأفكار

شرح أصول الفقه وتوضيح متنه

www.ketab.ir

◀ بداية الأفكار، شرح أصول الفقه وتوضيح متنه ٦

◀ بقلم الشيخ علي الساعدي

دار زين العابدين
© 2019 Dar Zeinolabedin
ایران. قم. پاساژ قدس. محل رقم ٣٦
تلفون ٣٧٧٣٢٦٣١ نقال ٠٩١٢٤٥١٢٥٦٣
ایران. قم. مجتمع الشرق. محل رقم ١٢٥
تلفون ٣٧٧٣٢٧٣١ نقال ٠٩١٢٧٤٨١٥٨٦
www.zein.ir

● الطبعة: الأولى ١٣٩٨ هـ.ش ٢٠١٩م
● الكمية: ٥٠٠ نسخة
● عدد الصفحات: ٤٩٢ صفحة

مجلة دراسات علمية

شابك جلد ٦: ٠ـ٦٠ـ٦٥٠٣ـ٦٢٢ـ٩٧٨
شابك دوره: ٩ـ٥٤ـ٦٥٠٣ـ٦٢٢ـ٩٧٨

9 786226 503549

كافة الحقوق محفوظة. لا يجوز نسخ أي جزء من هذا الكتاب أو استخدامه بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك النسخ الضوئي أو التسجيل أو أي نظام لتخزين المعلومات واسترجاعها دون الحصول على إذن كتابي من الناشر.

All Rights Reserved. No part of this book may be reproduced or utilized in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording, or by any information storage and retrieval system, without permission in writing from the publisher.

سازمان اسناد و کتابخانه ملی جمهوری اسلامی ایران

ساعدی، علی، ۱۹۷۱ـ م.
اصول‌الفقه. شرح.
بداية‌الافکار: شرح اصول‌الفقه و توضیح متنه/ بقلم علی الساعدی.
قم: دار زین العابدین؛ نجف: مرکز دراسات علمیة، ۱۴۴۱ هـ = ۲۰۱۹ م = ۱۳۹۸.
۴ ج.
ریال ۷۵۰۰۰۰۰ دوره: 978-622-6503-54-9
ج ۱: 978-622-6503-55-6 ج ۲: 978-622-6503-56-3 ج ۳: 978-622-6503-57-0
ج ۴: 978-622-6503-58-7 ج ۵: 978-622-6503-59-4 ج ۶: 978-622-6503-60-0
ج ۷: 978-622-6503-61-7 ج ۸: 978-622-6503-62-4 ج ۹: 978-622-6503-63-1
فیپا.
عربی.
کتاب حاضر شرحی بر کتاب اصول‌الفقه، تالیف محمدرضا مظفر است.
شرح اصول‌الفقه -- متون قدیمی تا معاصر.
مظفر، محمدرضا، ۱۹۰۴-۱۹۶۴م. -- نقد و تفسیر.
اصول فقه.
Islamic law -- Interpretation and construction
مظفر، محمدرضا، ۱۹۰۴-۱۹۶۴م. . اصول الفقه -- شرح
BP۱۵۹
۲۹۷/۳۱
۵۸۶۲۱۶۳

5103
ك٥٥
ا
٤٩٣
محمدي

بداية الأفكار

شرح أصول الفقه وتوضيح متنه

الجزء السادس

بقلم

الشيخ عليّ الساعديّ

www.ketab.ir

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات التفصيلي

www.ketab.ir

المبحث الثامن: موطن حجّية الأمارات ٧
الجَعْل الشّرعي يشمل صورة الانفتاح ٧
عدم شموله لصورة حصول العلم الفعلي بالحكم ٨
نشوء الشُّبْهة المعروفة بـ(شبهة ابن قِبَة) ٩
استدلال صاحب المعالم بدليل الانسداد الكبير ١٠
إيراد المصنّف على هذا الاستدلال ١٠
الأول: كونه أخصّ من المدّعى ١٠
الثاني: كونه أجنبياً عن المدّعى بالمرة ١٠
إمكان الاستدلال بدليل الانسداد الصغير ١١
تقرير المحقق النائيني لهذا الدّليل ١٢
في تحديد الفارق بينه وبين دليل الانسداد الكبير رأيان ١٢
مختار المصنّف هو الرأي الثاني ١٣
توضيح المَتْن ١٤
المبحث التاسع: الظنّ الخاص والظنّ المطلق ٢٣
الفارق بين هذين القسمين ٢٤
المراد من انفتاح باب العلميّ والعلميّ ٢٤
توضيح المَتْن ٢٦
المبحث العاشر: دليل الانسداد ٢٩

www.ketab.ir

مقدّماته أربعة وفاقاً للشيخ الأعظم ٢٩
الأولى: انسداد باب العلم والعلميّ ٢٩
الثانية: عدم جواز إهمال الوقائع المشتبهة ٣٠
الثالثة: بطلان الطّرق المقرَّرة للجاهل ٣١
الرابعة: تعيّن الامتثال الظنّي للتكاليف ٣٢
في تحديد الحاكم بالحجّية مسلكان: الكشف والحكومة ٣٣
توضيح المتن ٣٥
المبحث الحادي عشر: اشتراك الأحكام بين العالم والجاهل ٤٣
مراتب الحكم الأربعة عند صاحب الكفاية ٤٣
الفارق بين العالم بالحكم والجاهل به ٤٥
البناء على الاختصاص هو مختار جمهور العامّة ٤٥
الخلاف في مستوى تأثير القطع في المنجّزية ٤٦
القول الأول: القطع علّة تامّة للمنجِّزية ٤٦
القول الثاني: القطع شرطٌ فيها ٤٦
أدلة إثبات الاشتراك بين العالم والجاهل ٤٧
الدليل الأول: لزوم الدَّوْر ٤٧
الدليل الثاني: الإجماع ٤٨
الدليل الثالث: التمسّك بالأخبار ٤٨
الدليل الرابع: لزوم الخُلْف ٤٩

www.ketab.ir

ذكر تقريبين للملازمة في القضية الشّرطية ٤٩
إشكال يتوجّه على ثبوت الاشتراك ٥٠
جواب المحقق النائيني عن الإشكال ٥١
ابتناء الجواب على ثلاث مقدّمات ٥١
الأولى: بطلان أخذ القطع بالحكم في موضوعه ٥٢
الثانية: استحالة تقييد الحكم بالعلم توجب استحالةَ الإطلاق ٥٢
الثالثة: لزوم بيان غرض المولى في خطابٍ آخر ٥٣
متمِّم الجَعْل قد يوجب التقييدَ وقد يوجب الإطلاقَ ٥٣
جواب المصنِّف عن الإشكال ٥٤
رفعُ الإشكال عن الأحكام التي ورد تقييدها بالعلم ٥٥
الجواب الأول: ما ذكره في الكفاية ٥٦
الجواب الثاني: ما ذكره المصنِّف ٥٦
توضيح المَتْن ٥٧
المبحث الثاني عشر: تصحيح جَعْل الأمارة ٧٣
تقرير الشُّبْهة المسمّاة (شُبْهة ابن قِبَة) ٧٣
ابتناء هذه الشُّبْهة على ثلاثة مسالك ٧٤
الجواب الأول: التدارك بمصلحة سلوك الأمارة ٧٤
إيراد المصنِّف على هذا الجواب ٧٦
الجواب الثاني: المجعول هو الطّريقية ٧٦

www.ketab.ir

توضيح الجواب ببيان الاحتمالات الثلاثة في إصابة الأمارة للواقع مقارنةً بإصابة القطع له ٧٦
الخيارات أمام الشّارع المقدّس ثلاثة ٧٧
الحديث عن مصلحة التسهيل وأهميتها ٧٨
توضيح المَتْن ٨٠
المبحث الثالث عشر: المجعول في باب الأمارات ٨٩
المسالك في المجعول شرعاً في الباب ثلاثة ٨٩
المسلك الأول: الطّريقية المَحضة ٨٩
الأمارة المجعولة قد تصيب الواقع وقد تخطئه ٩٠
المنجِّزية والمعذِّرية من اللوازم العقلية للأمارة ٩٠
المسلك الثاني: السّببية أو الموضوعية ٩١
هنا قولان بناءً على مسلك التصويب ٩١
القول الأول: السّببية الأشعرية ٩١
هذا القول في غاية الوهن لسببين ٩١
القول الثاني: السّببية المعتزلية ٩٢
هذا القول أيضاً باطل وإنْ كان أحسنَ من سابقه ٩٣
هنا قولان بناءً على مسلك التخطئة ٩٣
أولهما: إنشاء أحكام فعلية ظاهرية ٩٣
ثانيهما: السّببية الإمامية (المصلحة السّلوكية) ٩٤

www.ketab.ir

المسلك الثالث: المنجِّزية والمعذِّرية ٩٥
كلامٌ في قول المصنِّف: «والمقصود من كونها سبباً» ٩٦
دليل محتمَل للقائل بالسّببية ٩٦
جواب المصنِّف عن هذا الدّليل ٩٧
المصلحة قائمة بمتعلّق حكم الأمارة ٩٨
الأمر باتّباع الأمارة ناشئ عن مصلحة ٩٩
توضيح المتن ١٠٠
المبحث الرابع عشر: المصلحة السّلوكية ١٠٩
بناءُ الشيخ الأعظم عليها لعدم تمامية الطّريقية ١٠٩
الفرق بين المصلحة السّلوكية ومصلحة التسهيل ١١٠
للمصنِّف ثلاثة اعتراضات على المصلحة السّلوكية ١١٢
الاعتراض الأول: غموض المراد منها ١١٢
الاعتراض الثاني: عدم التغاير بين السّلوك والفعل ١١٣
الاعتراض الثالث: لزوم تعلّق الأمر بنفس السّلوك ١١٤
توضيح المَتْن ١١٦
المبحث الخامس عشر: حقيقة الحجّية ١٢٧
بعض إطلاقات الأمر الاعتباري ١٢٧
بعض إطلاقات الأمر الانتزاعي ١٢٨
للجَعْل معنيان: حقيقي وتشريعي ١٢٩

www.ketab.ir

الفرق بين الجَعْل الحقيقي والجَعْل التشريعي ١٣٠
الفرق بين المجعول بالعَرَض والمجعول بالتَّبَع ١٣١
معنى انتزاع الحكم الوضعي من الحكم التلكيفي ١٣٢
الخلاف المعروف في حقيقة الأحكام الوضعية ١٣٢
القول الأول: أنّها منتزَعة من الأحكام التكليفية ١٢٣
القول الثاني: أنّها مجعولة من الشّارع استقلالاً ١٣٣
القول الثالث: تفصيل الكفاية بين أنحاء ثلاثة ١٣٤
المستحصَل في الحجّية أقوال ثلاثة ١٣٤
القول الأول: أنّها منتزَعة من وجوب تصديق العادل ١٣٤
القول الثاني: أنّها مجعولة بالاستقلال ١٣٥
القول الثالث: التفصيل بين معنيين للحجّية ١٣٧
توضيح المَتْن ١٣٨

الباب الأول: الكتاب العزيز ١٤٩
تمهيد ١٥١
القرآن الكريم هو المعجزة الخالدة ١٥١
أهم مقوِّمات الإعجاز في القرآن الكريم ١٥١
القرآن الكريم هو ما بين الدَّفَتين ١٥٢
ليس للشّيعة الإمامية قرآنٌ غير قرآن المسلمين ١٥٣

www.ketab.ir

آيات القرآن الكريم ليست كلّها قطعية من ناحية الدّلالة ١٥٤
آيات الكتاب على قسمين: مُحْكَمة ومتشابهة ١٥٤
اشتماله على ناسخ ومنسوخ، وعامّ وخاصّ، ومطلق ومقيَّد ١٥٦
توضيح المَتْن ١٥٨
نَسْخ الكتاب العزيز ١٦٣
حقيقة النَّسْخ ١٦٣
للنَّسْخ أقسام ثلاثة باعتبار المنسوخ ١٦٣
الأول: نَسْخ التلاوة فقط ١٦٣
الثاني: نَسْخ التلاوة والحكم معاً ١٦٤
الثالث: نَسْخ الحكم فقط ١٦٥
تعريف النَّسْح وتوضيح مفرداته ١٦٥
مزيد بيان وتوضيح للنَّسْخ ١٦٦
إشارةٌ إلى الفرق بين النَّسْخ والتخصيص ١٦٨
توضيح المَتْن ١٦٩
إمكان نَسْخ القرآن الكريم ١٧٥
الشُّبْهات المثارة حول النَّسْخ كثيرة ١٧٥
الشُّبْهة الأولى: لزوم أحد محذورين إمّا رفعُ الثابت حالَ فَرْضه ثابتاً
وإمّا انتفاء الحاجة إلى رفعِه أصلاً ١٧٥
المستفاد من كلام المصنِّف جوابان عنها ١٧٥

www.ketab.ir

الشُّبْهة الثانية: لزوم الخُلْف أو الجهل ١٧٧
ردّ هذه الشُّبْهة بجوابين ١٧٨
للزمان أيضاً دَخْلٌ في ملاك الحكم ١٧٩
الشُّبْهة الثالثة: لزوم التخصيص أو البِداء ١٨٠
جواب المصنِّف عن هذه الشُّبْهة ١٨١
إشارة أخرى إلى الفرق بين النَّسْخ والتخصيص ١٨١
الشُّبْهة الرابعة: لزوم إعدام القديم ١٨٢
ردّ هذه الشُّبْهة بأربعة أجوبة ١٨٣
توضيح المَتْن ١٨٥
وقوع نَسْخ القرآن وأصالة عدم النَّسْخ ١٩٧
الكلام في نَسْخ الكتاب بالكتاب ١٩٧
انحصار الناسخ في ثلاثة أمور قطعية ١٩٨
أولها: آية قرآنية ناظرة إلى الحكم المنسوخ ١٩٨
ثانيها: سنّة قطعية من خبر متواتر ونحوه ١٩٩
ثالثها: إجماع قطعي ١٩٩
الأصل عند الشكّ في النَّسْخ هو العدم ٢٠٠
في حقيقة الأصل المذكور رأيان ٢٠٠
الرأي الأول: أنّه عبارة عن الاستصحاب ٢٠٠
الرأي الثاني: أنّه أصل قائمٌ برأسه ٢٠١

www.ketab.ir

البحث عن النَّسْخ قليلُ الجدوى فقهياً ٢٠٢
توضيح المَتْن ٢٠٣

الباب الثاني: السنّة ٢٠٧
تمهيد/ لكلمة (السنّة) عدّة إطلاقات ٢٠٩
للسنّة تفسيران من ناحية السّعة والضيق ٢١٠
منشأ الخلاف المذكور عَقَدي ٢١١
الاختلاف في كيفية التعامل مع الخليفة أو الإمام ٢١٢
الإمامة هي الامتداد الطبيعي للنبوة ٢١٣
للوصول إلى السنّة الواقعية سبيلان ٢١٤
للخبر الحاكي عن السنّة نحوان: خبرُ واحدٍ وتواترٌ ٢١٥
توضيح المَتْن ٢١٧
المبحث الأول: دلالة فِعْلِ المعصوم ٢٢٥
المعصوم كغيره مكلّف بتكاليف شرعية ٢٢٥
فِعْلُه من قبيل الدّليل اللبّي الذي لا إطلاقَ له ٢٢٦
الخلاف المعروف في جواز ترك المعصوم للأولى ٢٢٧
القول الأول: العصمة تتنافى مع ترك الأولى مطلقاً ٢٢٧
القول الثاني: العصمة لا تتنافى معه مطلقاً ٢٢٧
القول الثالث: العصمة تتنافى معه على سبيل الاستمرار ٢٢٨

www.ketab.ir

كلام عن قولهم «المورد لا يُخصِّص الوارد» ٢٢٨
دلالة فِعْل المعصوم على الحكم الشّرعي ٢٢٩
للفعل الصّادر عن المعصوم ثلاث صور ٢٢٩
١ـ تجرّده عن أية قرينة على كونه في مقام بيان الحكم الشّرعي مع إحراز كونه من مختصّات المعصوم ٢٢٩
٢ـ كونه محفوفاً بقرائن تدلّ على ذلك ٢٢٩
٣ـ كونه غير محفوف بقرائن مع عدم احتمال كونه من المختصّات ٢٣٠
الخلاف في استكشاف الأزيد من الوجوب أو النَّدْب في الصّورة الثالثة الأخيرة محلّ الكلام ٢٣٠
القول الأول: دلالة فِعْل المعصوم على الوجوب ٢٣٠
الاستدلال لذلك بجملة من الآيات القرآنية ٢٣١
ردّ الاستدلال بآية التأسّي بثلاثة أجوبة ٢٣٢
الأول: ما يُستفاد من كلام الشيخ الطّوسي ٢٣٢
الثاني: منعُ دلالة الآية على وجوب التأسّي ٢٣٣
الثالث: مورد الآية هو الجهاد في سبيل الله ٢٣٤
إشكال وجوابه بلسان (إنْ قلتَ، قلتُ) ٢٣٤
القول الثاني: دلالة فعل المعصوم على النَّدْب ٢٣٥
ذكر وجهين لإثبات هذا القول ٢٣٥
القول الثالث: دلالته على الإباحة ٢٣٦

www.ketab.ir

القول الرابع: دلالته على القدر المشترك ٢٣٦
حجّية فِعْلِ المعصوم ٢٣٦
أفعال المعصوم غير العادية لها ثلاثة أنحاء ٢٣٧
الأول: ما يُحرَز اختصاصه بالمعصوم ٢٣٧
الثاني: ما يُحرَز عدم اختصاصه به ٢٣٧
الثالث: ما يشتبه حاله علينا ٢٣٧
محل الخلاف هو النحو الثالث الأخير ٢٣٨
القول الأول: اندراج الفعل تحت النحو الأول ٢٣٨
القول الثاني: اندراج الفعل تحت النحو الثاني ٢٣٩
التمسك لهذا القول بوجهين ٢٣٩
أولهما: قاعدة (الحَمْل على الغالب) ٢٣٩
ثانيهما: جريان أصالة العموم ٢٤٠
إيراد بعضهم على المصنِّف ٢٤١
جواب بعض الشرّاح عن الإيراد ٢٤١
الخدش في الجواب المذكور ٢٤١
القول الثالث: التوقّف التامّ في مقام التأسي ٢٤٢
توضيح المَتْن ٢٤٣
المبحث الثاني: دليلية تقرير المعصوم ٢٥٧
في موقف المعصوم تجاه الفعل الصّادر من شخصٍ معيّنٍ

www.ketab.ir

بمرأى ومَسْمَع منه احتمالان ٢٥٧
ذكر الأصوليون عدّة تقريبات لذلك ٢٥٨
النكتة في تقييد الفاعل بـ(المعيَّن) ٢٥٩
توضيح المَتْن ٢٦٠
المبحث الثالث: الخبر المتواتر ٢٦٣
تعريف المصنِّف للمتواترات ٢٦٣
تعريف الخبر المتواتر ٢٦٤
شروط حصول العلم بمفاد الخبر المتواتر ٢٦٤
الأول: كثرة المخبرين عن الحادثة ٢٦٥
الثاني: استناد علمهم إلى الإحساس ٢٦٥
الثالث: تحقّق الكثرة في جميع الطبقات ٢٦٦
الرابع: عدم علم السّامع بمدلول الخبر ٢٦٧
الخامس: عدم سَبْق السّامع بشُبْهة أو تقليد ٢٦٧
للتواتر ثلاثة أقسام، المعروف منها الأولان ٢٦٧
القسم الأول: التواتر اللفظي ٢٦٧
القسم الثاني: التواتر المعنوي ٢٦٨
القسم الثالث: التواتر الإجمالي ٢٦٨
منشأ حصول اليقين الضّروري بمضمون الخبر ٢٦٩
توضيح المَتْن ٢٧١

www.ketab.ir

المبحث الرابع: خبر الواحد ٢٧٥
للخبر نحوان: محفوفٌ بالقرائن، وغيرُ محفوف ٢٧٥
تحديد موضع الخلاف بين السيد والشيخ ٢٧٦
في الخبر مسلكان رئيسان بناءً على الانفتاح ٢٧٧
المسلك الأول: نفي الحجّية بالجملة ٢٧٧
تمسّك أصحابه ببعض الآيات والروايات ٢٧٧
إجماع السيد المرتضى على عدم الحجّية ٢٧٨
المسلك الثاني: حجّية الخبر في الجملة، وتحته أقوال ٢٧٨
الأول: حجّية أخبار الكتب المعتبَرة ٢٧٩
الثاني: حجّية أخبار الكتب الأربعة فقط ٢٧٩
الثالث: حجّية خبر الواحد العَدْل ٢٧٩
الرابع: حجّية خبر الثقة مطلقاً ٢٨٠
الخامس: حجّية الخبر الذي يُظنّ بصِدْقِه وصدوره ٢٨١
السادس: حجّية الخبر الموثوق بصدوره ٢٨١
مختار المصنِّف هو القول السادس ٢٨٢
توضيح المَتْن ٢٨٤
دلالة الكتاب العزيز على حجّية خبر الواحد ٢٩٢
وَهمٌ ودَفْعُه ٢٩٣
الاستدلال بآية النبأ على حجّية الخبر ٢٩٤

www.ketab.ir

بيان المراد من (التبيّن) ٢٩٥
بيان المراد من (إصابة القوم بجهالة) ٢٩٦
الاختلاف في كونها جملة مستأنفة أو لا ٢٩٦
مختار المصنِّف أنّ الجملة غيرُ مستأنفة ٢٩٨
إشارة إلى تحديد نوع وجوب التبيّن ٢٩٨
بيان المراد من (الجهالة) وفيها معنيان ٢٩٩
في التقابل بين الجهالة والعلم ثلاثة احتمالات ٣٠١
بيان المراد من (الفِسْق) ٣٠١
وجهان في الاستدلال بآية النبأ على المطلوب ٣٠١
الوجه الأول: التمسّك بمفهوم الشّرط ٣٠١
الوجه الثاني: التمسّك بمفهوم الوصف ٣٠٢
توضيح المَتْن ٣٠٥
الاستدلال بآية النَّفْر على حجّية الخبر ٣١٧
تطرّق المصنِّف لثلاث نقاط ثانوية ٣١٧
الأولى: المراد من النَّفْر وتحديد الطائفة المتفقهة ٣١٧
الثانية: كيفية استفادة عدم وجوب النَّفْر على الجميع من صَدْر الآية الكريمة ٣١٨
الثالثة: عدم إيجاب النَّفْر على جميع الأمّة ٣١٩
وجوه الاستدلال بالآية على حجّية الخبر متعدّدة ٣٢٠

www.ketab.ir

الوجه الأول: الملازمة بين مشروعية النَّفْر وحجية قول المنذِر ٣٢٠
الأسباب الثلاثة لوجوب النَّفْر ٣٢١
إشكالٌ وجوابه بصيغة (إنْ قلتَ، قلتُ) ٣٢١
الوجه الثاني: وجوب النَّفْر لمكان **(لولا)** التحضيضية ٣٢٢
الوجه الثالث: التمسّك باستعمال **(لعلّ)** في غير معناها ٣٢٣
اعتراضان على الاستدلال بالآية ٣٢٢
أولهما: الدّليل أخصُّ من المدّعى ٣٢٤
جواب المحقق الأصفهاني عن هذا الاعتراض ٣٢٥
ثانيهما: الآية أجنبية عن المدّعى ٣٢٦
جواب المحقق النائيني عن هذا الاعتراض ٣٢٦
توضيح المَتْن ٣٢٨
تنبيه يشتمل على مطلبين ٣٤١
المطلب الأول: حجّية فتوى المجتهد على العامي ٣٤١
بيان المحقّق النائيني للمطلب ٣٤٢
المطلب الثاني: وجوب تحصيل الاجتهاد كفائياً ٣٤٣
توضيح المَتْن ٣٤٥
الاستدلال بآية حُرْمة الكتمان على حجّية الخبر ٣٤٩
تقريب الشيخ الأعظم للاستدلال بها ٣٤٩
اعتراضان يردّان على الاستدلال بالآية ٣٥٠

www.ketab.ir

أولهما: منعُ الملازمة بين وجوب الإظهار ووجوب القبول ٣٥٠
ثانيهما: أنّ الآية أجنبية عن المدّعى بأحد تقريبين ٣٥٠
الإشارة إلى الاستدلال ببعض الآيات ٣٥٣
توضيح المَتْن ٣٥٣
الاستدلال بالسنّة على حجّية خبر الواحد ٣٥٧
إشكال الدَّوْر الذي ذكره في الكفاية ٣٥٧
التخلص من الدَّوْر بأحد طريقين ٣٥٧
اشتمال الطّريق الثاني على جوابين ٣٥٨
أولهما: الأخبار المذكورة متواترةٌ معنى ٣٥٨
ثانيهما: الأخبار المذكورة متواترةٌ إجمالاً ٣٥٩
الأخبار المستدَلّ بها على خمس طوائف ٣٥٩
الأولى: الأخبار العلاجية الآمِرة بالترجيح ٣٥٩
الثانية: الأخبار الآمِرة بالرجوع إلى أشخاص معينين ٣٦٠
الثالثة: الأخبار الآمِرة بالرجوع إلى الثقات عموماً ٣٦٠
الرابعة: الأخبار الآمِرة بحفظ الروايات ٣٦٠
الخامسة: الأخبار الدالّة على حُرْمة الكَذِب عليهم ٣٦٠
رأي الشيخ الأعظم في تحديد المعنى المتواتر ٣٦١
توضيح المَتْن ٣٦٣
الاستدلال بالإجماع على حجّية خبر الواحد ٣٧٣

www.ketab.ir

في المقام دعويان متعاكستان للإجماع ٣٧٣
أولاهما: إجماع السيد المرتضى على عدم الحجّية ٣٧٣
ثانيتهما: إجماع الشيخ الطّوسي على الحجّية ٣٧٤
الخلاف في كيفية التعامل مع هذين الإجماعين ٣٧٤
المسلك الأول: عدم الإصرار على ترجيح أحدهما ٣٧٥
المسلك الآخر: التوفيق بينهما، وتحته أربعة وجوه ٣٧٥
أولها: التصرّف في إجماع السيد في تفسير الخبر ٣٧٥
ثانيها: بيان المراد من الخبر عند العَلَمين ٣٧٦
ثالثها: التصرّف في إجماع الشيخ في تفسير الخبر ٣٧٦
رابعها: مراد السيد من العلم هو العلم العُرفي ٣٧٦
الوجه الأخير أحسنُها عند الشيخ الأعظم ٣٧٦
عدم موافقة المصنِّف على دعوى الأحسنية ٣٧٨
إشكالٌ على كلام المصنِّف وجوابه ٣٧٩
تجويز المصنِّف لصحّة كلام الشيخ الأعظم ٣٨٠
مختار المصنِّف في المقام ٣٨١
المؤيِّدات الثلاثة لإجماع الشيخ الطّوسي ٣٨١
الأول: الإجماع العملي من القديم ٣٨١
الثاني: الإجماع الذي ذكره الكَشي ٣٨٣
الثالث: دعوى النجاشي العملَ بمراسيل ابن أبي عُمَير ٣٨٤

www.ketab.ir

ذكر المصنِّف لفقرتين في آخِر كلامه ٣٨٤
توضيح المَتْن ٣٨٦
الاستدلال ببناءِ العقلاء على حجّية الخبر ٤٠٣
بيان المراد من (بناء العقلاء) ٤٠٣
جريان سيرة المتشرّعة أيضاً على العمل بالخبر ٤٠٤
الأخذ بالسِّيرة يتوقّف على تحقّق مقدّمتين ٤٠٥
أولاهما: انعقاد سيرتهم على العمل بالخبر ٤٠٥
ثانيتهما: إمضاء الشّارع لهذه السِّيرة ٤٠٦
استكشاف الإمضاء الشرعي بأحد طريقين ٤٠٦
إشكال الرَّدْع عن السِّيرة المذكورة بالآيات ٤٠٧
ذكر الأصوليون عدّة أجوبة عنه ٤٠٧
الجواب الأول: خروج خبر الواحد تخصّصاً ٤٠٧
لهذا الخروج التخصّصي تصويران ٤٠٧
الجواب الثاني: عدم اشتهار الرَّدْع المدّعى ٤٠٨
الجواب الثالث: استلزام الرَّدْع المذكور للدَّوْر ٤٠٩
خاتمة في ذكر مقوِّمات الخبر الحجّة ٤٠٩
توضيح المَتْن ٤١٢

الباب الثالث: الإجماع ٤٢٣

www.ketab.ir

المبحث الأول: معنى الإجماع وقيمتُه العلمية ٤٢٥
للإجماع معنيان في اللغة ٤٢٥
للإجماع عند الأصوليين تعريفات كثيرة ٤٢٦
تحديد القيمة العلمية للإجماع ٤٢٧
إطلاق أصولييننا (الإجماع) على معنى جديد ٤٢٨
توضيح المتن ٤٣٠
السؤال الأول: منشأ القول بحجية الإجماع ٤٣٥
إجماع المسلمين كإجماع سائر الأمم ٤٣٥
الغرض من جعل حجّة تصحيحُ حادثةٍ معيّنةٍ ٤٣٦
عدم تحقّق المعنى المذكور للإجماع في تلك الحادثة ٤٣٧
استدلالهم بالكتاب لإثبات حجّية الإجماع ٤٣٨
الاستدلال بآية المشاقّة ٤٣٨
تقريب الاستدلال بها لإثبات حجّية الإجماع ٤٣٨
ذكر بعض المناقشات على الاستدلال بالآية الكريمة ٤٣٩
المناقشة الأولى: مورد الآية غيرُ ما هو المطلوب ٤٣٩
المناقشة الثانية: الآية مُجْمَلة فلا تصلح للاستدلال ٤٣٩
التمسّك بآيات قرآنية أُخَر لمدّعاهم ٤٤٠
تمسّكهم بالسنّة النبوية لإثبات الحجّية ٤٤٠
استعراض أهمّ الأخبار التي استدلوا بها ٤٤١

www.ketab.ir

تقريب الغزالي للاستدلال بالأخبار ٤٤٢
بعض المناقشات الواردة على الاستدلال المذكور ٤٤٢
الأولى: الإشكال السَّنَدي ٤٤٢
الثانية: الحديث يُثبت العصمةَ لمجموع الأمّة لا لبعضها ٤٤٣
الثالثة: عدم إمكان تحصيل إجماع كلّ الأمّة ٤٤٣
الرابعة: عدم تحقّق الإجماع المذكور بالفعل ٤٤٣
تمسّكهم بالعقل لإثبات حجّية الإجماع ٤٤٤
استشهاد المصنّف بكلام الغزالي ٤٤٤
ذكر مناقشتين تردان على الدّليل المذكور ٤٤٥
الأولى: الخدش فيه بالحَلّ ٤٤٥
إشكال وجوابه بصيغة (لا يقال، لأنّا نقول) ٤٤٦
الثانية: الخدش فيه بالنَّقْض ٤٤٦
إيراد وجوابه بصيغة (إنْ قلتَ، قلتُ) ٤٤٧
توضيح المَتْن ٤٤٩
السّؤال الثاني: النصاب المعتبَر في الإجماع ٤٦٣
الهوّة الكبيرة بين المدّعى والحاصل بالفعل ٤٦٣
نشوء أقوال كثيرة لرَدْم الهوّة ذكر المصنّف سبعةً منها ٤٦٤
توضيح المَتْن ٤٦٧
فهرس الموضوعات التفصيلي ٤٧١

www.ketab.ir